


اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة ارتيكس للاستثمار الصناعي

عبر وسائل التقنية الحديثة

الأربعاء : 22 ذو الحجة 1446هـ الموافق 18 يونيو 2025م

الساعة 07:30 مساءً




جدول الأعمال

#	البند
1	الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31-ديسمبر-2024 م ، ومناقشته. (مرفق)
2	التصويت على تقرير مراجع حسابات الشركة عن العام المالي المنتهي في 31-ديسمبر-2024 م ، بعد مناقشته. (مرفق)
3	الاطلاع على النتائج المالية عن العام المالي المنتهي في 31-ديسمبر-2024 م ، ومناقشتها. (مرفق)
4	التصويت على تعيين مراجع حسابات الشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة؛ وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية للربع الثاني والثالث والسني من العام المالي 2025م والربع الأول من العام المالي 2026م وتحديد أتعابه.
5	التصويت على الأعمال والعقود التي ستتم بين الشركة وشركة مفروشات عبداللطيف والتي لعضو مجلس الإدارة الأستاذ / سليمان بن عمر عبداللطيف ، و الأستاذ/ عبداللطيف بن عمر عبداللطيف ، والأستاذ/ فهد بن عمر عبداللطيف مصلحة غير مباشرة ، وهي عبارة عن المبيعات بشكل رئيسي بالجملة لمنتجات السجاد والموكيت علماً بأن طبيعة العلاقة مع الطرف ذو علاقة لا تختلف عن التعاملات مع المدينين والدائنين التجاريين العاديين ولا يوجد لها أي مزايا أو شروط خاصة ، ومدة هذه الأعمال سنة تجدد سنوياً من الجمعية العامة علماً بأن قيمة هذه المبيعات قد بلغت خلال العام المالي 2024م مبلغ (34,159) ألف ريال. (مرفق)
6	التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيه الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة العادية أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما سبق وذلك وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بالشركات المساهمة المدرجة.
7	التصويت على صرف مبلغ 100.000 ريال مكافأة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة ، عن العام المالي المنتهي في 31-ديسمبر-2024م ، عدا الأستاذ/ سليمان بن عمر عبداللطيف والأستاذ / عبداللطيف بن عمر عبداللطيف والأستاذ / فهد بن عمر عبداللطيف ، قد تنازلوا عن مكافأة عضويتهم في مجلس الإدارة لعام 2024 م .
8	التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن العام المالي المنتهي في 31-ديسمبر-2024م.

تقرير مجلس الإدارة السنوي للعام 2024م

تقرير مراجع حسابات الشركة والقوائم المالية للعام المالي 2024م



تقرير لجنة المراجعة للجمعية العامة للسنة المنتهية في 2024/12/31م

المحترمين

السادة مساهمي شركة ارتيكس للاستثمار الصناعي

يسر شركة ارتيكس للاستثمار الصناعي أن تقدم لمساهمي الشركة الكرام تقريرها السنوي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م، حيث تم إعداد هذا التقرير حسب نظام الشركات الجديد من قبل لجنة المراجعة والذي يعبر عن رأيها في شأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة وما قامت به من أعمال تدخل في نطاق اختصاصها، والفقرة (أ) من المادة (88) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية والتي تنص على أنه يجب أن يشتمل تقرير لجنة المراجعة على تفاصيل أدائها لاختصاصاتها ومهامها المنصوص عليها في نظام الشركات ولوائحه التنفيذية على أن يتضمن توصياتها ورأيها في مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر بالشركة.

تكوين اللجنة:

شكلت لجنة المراجعة من قبل الجمعية العامة للشركة المنعقدة بتاريخ: (2022/01/12) م، من الأعضاء التالية أسمائهم:

1. الأستاذ / ماجد بن عبد الرحمن بن ناصر العسيلان
 2. الأستاذ / صالح حسن صالح آل الشيخ
 3. الأستاذ / عبدالعزيز بن محمد السويدان
 4. الأستاذ / محمد بن حمدان بن محمد السريع
- رئيس اللجنة
عضو اللجنة
عضو اللجنة
عضو اللجنة

اجتماعات اللجنة:

رقم الاجتماع	التاريخ
الاجتماع الأول عقد بتاريخ	2024/03/30م
الاجتماع الثاني عقد بتاريخ	2024/05/14م
الاجتماع الثالث عقد بتاريخ	2024/08/08م
الاجتماع الرابع عقد بتاريخ	2024/11/04م

نطاق الأعمال:

- تمثل أهداف اللجنة الرئيسية في مراقبة ومراجعة كفاءة ما يلي:
- نظام الرقابة الداخلي للشركة عن طريق الأعمال التي يقوم بها المراجع الداخلي والخارجي للشركة ومراجعة القوائم المالية الربعية والسنوية.
- أداء المراجع الخارجي للشركة والتأكد من استقلاليتته.
- أداء المراجع الداخلي للشركة والتأكد من استقلاليتته.
- التزام الشركة بتطبيق الأنظمة واللوائح الصادرة من الجهات التشريعية ذات العلاقة.
- التوصية باختيار مراجع الحسابات الخارجي لمراجعة حسابات الشركة وقوائمها المالية الربعية والسنوية وتحديد أتعابهم.
- إضافة إلى دورها كحلقة وصل بين كل من مجلس الإدارة المراجع الداخلي والمراجع الخارجي.

المهام والاختصاصات التي باشرتها اللجنة:

- دراسة وإبداء الرأي بشأن القوائم والبيانات المالية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة، لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.
- بحث المسائل التي يثيرها المدير المالي للشركة.

- دراسة التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.
- دراسة ومراجعة فعالية نظم الرقابة الداخلية والمالية في الشركة من خلال:
 - دراسة التغييرات الهامة في هذه النظم ومناقشة تقارير إدارة المراجعة الداخلية وتوصياتها وردود الإدارة.
 - متابعة الإجراءات المتخذة حيال التوصيات.
 - دراسة ومناقشة تقارير مراجع الحسابات وتوصياته وردود الإدارة بشأن الأمور المتعلقة بالرقابة الداخلية والمالية.
 - مناقشة التغييرات الهامة في أعمال الشركة وبيئة العمل وأثر ذلك على نظم الرقابة الداخلية.
- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة من خلال دراسة التغييرات الهامة ومتطلبات التعديلات الجديدة التي تتم على المعايير الدولية للتقارير المالية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.
- اعتماد خطة المراجعة الداخلية ودراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذها.
- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
- التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة من خلال تقارير الجهات الرقابية وتقارير إدارة المراجعة الداخلية ومراجع الحسابات والتحقق من اتخاذ الشركة الإجراءات اللازمة بشأنها.
- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجربها الشركة مع أطراف ذوي العلاقة، وتقديم ما تراه بشأنها لمجلس الإدارة.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراجع الحسابات وتحديد أتعابه وتقييم أدائه والتحقق من مدى استقلاليتها
- ومراجعة خطة عملة ومناقشته للتحقق من تمكينه من أداء عملة وعدم حجب المعلومات عنه.
- التوصية لمجلس الإدارة بما تراه من إجراءات يلزم اتخاذها في المسائل التي تدخل ضمن اختصاصها.
- الإشراف على عمل المراجع الخارجي للشركة والتأكد من استمرارية استقلاليتها والتأكد على عدم وجود أية معوقات تؤثر على سير أعمالهم وتقييم مستوى كفاءة وفعالية أدائهم.
- دراسة الملاحظات التي وردت من المراجع الداخلي والمراجع الخارجي للشركة ومتابعة إنجازها وفق الجدول الزمني المتفق عليه مع إدارة الشركة.

■ رأي اللجنة في مدى كفاية الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر:

بعد تحقق لجنة المراجعة من قيامها بالمهام والمسئوليات المسندة لها كما هو مفصل أعلاه ، لم يتبين للجنة وجود ما ينبغي الإشارة إليه أو يعتقد معه وجود ضعف أو خلل جوهري في أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة ، علما بأن أي نظام رقابة داخلية بغض النظر عن مدى سلامة تصميمه وفاعلية تطبيقه لا يمكن أن يقدم تأكيدا مطلقا، مع تأكيدها على استمرار التوصية للإدارة التنفيذية بالمتابعة المستمرة لتطوير وتحسين كفاءة وفاعلية الضوابط الداخلية المعمول بها وتصحيح أي نقاط ضعف يمكن أن تنشأ من المخاطر الناشئة أو المتأصلة في بيئة الأعمال وضرورة التحديث المستمر لسياسات الشركة بما يتماشى مع إعادة هيكلتها وأنشطتها الاستراتيجية.

	عبدالعزیز بن محمد السويديان (عضو اللجنة)		صالح بن حسن آل الشيخ (عضو اللجنة)
	محمد بن حمدان السريع (عضو اللجنة)		ماجد بن عبدالرحمن العسبلان (رئيس اللجنة)

التاريخ 27 مارس 2025

إلى مساهمين شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي
الموضوع : تليغ من مجلس الإدارة إلى اجتماع الجمعية العامة العادية

بالإشارة إلى المادة (71) من نظام الشركات نود إبلاغكم بأنه خلال العام المالي 2024م ، قامت شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي بالدخول في عقود ومعاملات تجارية كان لبعض أعضاء مجلس الإدارة مصلحة فيها (بطريقة مباشرة أو غير مباشرة) ، والتي تم التعامل معها في ضوء الأنظمة ذات العلاقة. كما تم الإفصاح عنها في التقرير السنوي للشركة لعام 2024م ، حسب المتطلبات النظامية ، علماً بأن الشركة في مثل هذه التعاملات تتبع نفس الشروط والأسس التجارية المتبعة مع الغير ودون أي تفضيل. وحسب المتطلبات النظامية ذات العلاقة ، طلب من مراجع حسابات الشركة الخارجي إعداد تقرير من قبله بشأن هذه الأعمال والعقود لعرضة على الجمعية العامة والمرفق في جدول أعمال الجمعية ، وتمثل طبيعة المعاملات مع هذه الأطراف فيما يلي :

العلاقة	الإسم
منشأة تدار من قبل الأستاذ / سليمان بن عمر العبد اللطيف (المدير العام لشركة مفروشات العبد اللطيف وعضو بمجلس الإدارة) وهو رئيس مجلس إدارة شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي حالياً والأستاذ /عبد اللطيف بن عمر العبد اللطيف عضو في مجلس إدارة شركة مفروشات العبد اللطيف والأستاذ /فهد بن عمر العبد اللطيف عضو في مجلس إدارة شركة مفروشات العبد اللطيف (مساهمة مقفلة) (علاقة غير مباشرة).	شركة مفروشات العبد اللطيف





شروط التعامل مع الأطراف ذوى العلاقة كانت كما يلي :

يتم إجراء المعاملات التجارية مع الجهات ذات العلاقة وفقاً لشروط التعامل العادي والتي لا تختلف عن التعاملات مع المدنيين والداننين التجاريين العاديين ولا يوجد أي مزايا أخرى.

شرح تفصيلي لنوع التعاملات التي تمت مع هذه الأطراف وهي كالتالي :
المبيعات إلى طرف ذو علاقة (شركة مفروشات العبد اللطيف):

تتكون المبيعات بشكل رئيسي من البيع بالجملة لمواد السجاد والموكيت مع العلم بأن جميع التعاملات مع الطرف ذو العلاقة لا تختلف عن التعاملات مع المدنيين والداننين التجاريين العاديين كما ذكرنا في شروط التعامل مع العلاقة ولا يوجد لها أي مزايا خاصة ، ومدة هذه الأعمال سنة تجدد سنوياً من الجمعية العمومية وقد بلغت قيمة المبيعات خلال العام المالي 2024م مبلغ (34,159) ألف ريال .

- وعليه ، وعملاً بأحكام الأنظمة ذات العلاقة ، يوصي مجلس الإدارة الجمعية العامة بطلب الموافقة على الأعمال والعقود التي ستم خلال العام القادم ، والتي تتعلق بنشاط الشركة ولتتضمن أي شروط تفضيلية.

	فهد بن عمر العبد اللطيف (عضو مجلس الإدارة)		عبد اللطيف بن عمر العبد اللطيف (العضو المنتدب)
	سمير بن محمود حداد (عضو مجلس الإدارة)		ماجد بن عبدالرحمن العسيلان (نائب رئيس مجلس الإدارة)
	محمد بن عبدالله الرشيد (عضو مجلس الإدارة)		فراس بن خالد البواردي (عضو مجلس الإدارة)
	سليمان بن عمر العبد اللطيف (رئيس مجلس الإدارة)		

تقرير المحاسب القانوني المستقل للتأكد المحدود

إلى السادة مساهمي
شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي (العلد اللطيف للاستثمار الصناعي سابقاً)
شركة مساهمة سعودية
المملكة العربية السعودية - الرياض

تقرير التأكيد المحدود حول التبليغ المقدم من مجلس الإدارة إلى مساهمي الشركة

لقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود لبيان فيما إذا كان قد لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن التبليغ المذكور تفصيله في فقرة الموضوع أدناه لم يتم التقرير عنه وعرضه بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة المشار إليها أدناه.

الموضوع

يتعلق موضوع ارتباط التأكيد المحدود بالتبليغ المقدم من مجلس إدارة شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي (العلد اللطيف للاستثمار الصناعي سابقاً) ("الشركة") إلى الجمعية العامة للمساهمين عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ("التبليغ") - مرفق ١، والذي تم إعداده وفقاً للضوابط المنطبقة المذكورة أدناه وذلك للالتزام بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.

الضوابط المنطبقة

إن الضوابط المنطبقة هي متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٣٢ بتاريخ ١٤٤٥/١٢/٠١ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٦/٣٠م، والخاصة بالإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود والتي تنص على "مع مراعاة حكم المادة (٢٧) من النظام، يجب على عضو مجلس الإدارة فور علمه بأي مصلحة له سواء مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تكون لحساب الشركة، أن يبلغ المجلس بذلك، ويثبت هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس عند اجتماعه. ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس والجمعيات العامة. ويبلغ المجلس الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، ويرفق بالإبلاغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة".

القيود الملازمة والغرض المحدد

يتعلق ارتباط التأكيد المحدود هذا بالتبليغ المقدم من مجلس إدارة الشركة عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م فقط، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيد أو استنتاج عن أية عقود أو معاملات لم يشتمل عليها تبليغ مجلس الإدارة ولا عن العقود أو المعاملات التي تمت أو التي ستتم خلال فترات مختلفة عن فترة التبليغ المذكورة. وقد تم إعداد هذا التقرير، الذي يشمل استنتاجنا، بناءً على طلب إدارة الشركة، وذلك لمساعدة الشركة ومجلس إدارتها في الوفاء بمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات. ولا ينبغي استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه إلى أي أطراف أخرى، دون الحصول على موافقتنا المسبقة، باستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، إلى الحد المسموح به نظاماً، ولا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية تجاه أي طرف خارجي.

مسؤوليات الإدارة

إن الإدارة هي المسؤولة عن الإعداد والعرض العادل للمعلومات الواردة في التبليغ وفقاً للضوابط المنطبقة، وهي المسؤولة كذلك عن التصميم والتنفيذ والحفاظ على الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد وعرض معلومات التبليغ وخلوها من التحريف الجوهرية، سواء بسبب غش أو خطأ.

تقرير المحاسب القانوني المستقل للتأكد المحدود

إلى السادة مساهمي

شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي (العبداللطيف للاستثمار الصناعي سابقا)
شركة مساهمة سعودية

المملكة العربية السعودية – الرياض

تقرير التأكد المحدود حول التبليغ المقدم من مجلس الإدارة الى مساهمي الشركة ... (تتمة)

مسؤوليات المحاسب القانوني

تتمثل أهدافنا في الوصول الى استنتاج تأكد محدود حول التبليغ بناءً على ارتباط التأكد المحدود الذي قمنا به وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكد (٣٠٠٠) "ارتباطات التأكد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار أن نخطط وننفذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود بشأن ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن تبليغ مجلس الإدارة عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م لم يتم إعداده، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات.

لقد صممت إجراءاتنا للحصول على مستوى من التأكد المحدود مناسب لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا، عند تحديد طبيعة ومدى الإجراءات المنفذة فإننا نأخذ في الحسبان الآلية المستخدمة في إعداد معلومات التبليغ كما نمارس حكمنا المهني عند تخطيط الارتباط المحدود وتنفيذه بما في ذلك تحديد مخاطر وجود تحريف جوهري في معلومات التبليغ سواء بسبب غش أو خطأ، ومدى ملائمة المعلومات والأدلة التي حصلنا عليها.

إدارة الجودة والمتطلبات المسلكية

إننا نقوم بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة رقم (١) والمعتمد في المملكة العربية السعودية والذي يتطلب منا تصميم نظام لإدارة الجودة وتطبيقه وتشغيله، بما في ذلك سياسات أو إجراءات بشأن الالتزام بالمتطلبات المسلكية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

لقد التزمنا بمتطلبات الاستقلال والمتطلبات المسلكية الأخرى الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية، المتعلقة بارتباط التأكد المحدود.

ملخص الإجراءات المنفذة

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود حول التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد التبليغ، وقد تضمنت إجراءاتنا التي قمنا بتنفيذها على ما يلي:

- ناقشنا الإدارة فيما يتعلق بالإجراءات المتبعة لحصول أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة على أعمال وعقود.
- حصلنا على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة بجميع الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.
- فحصنا محاضر اجتماعات مجلس الإدارة والتي تشير إلى تبليغ أعضاء مجلس الإدارة بالأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وأن عضو المجلس لم يصوت على القرار الصادر في هذا الصدد خلال اجتماعات المجلس.
- فحصنا الإفادات التي حصلنا عليها من الإدارة حول العقود والمعاملات المبرمة التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.
- فحصنا توافق المعاملات والاتفاقيات المدرجة في التبليغ مع الإفصاحات الواردة في القوائم المالية المراجعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

إن الإجراءات المطبقة في ارتباط التأكد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها وأقل في مداها عن تلك المطبقة في ارتباطات التأكد المعقول، ونتيجة لذلك، فإن مستوى التأكد الذي يتم الوصول إليه في ارتباط التأكد المحدود يكون أقل بكثير من التأكد الذي كان سيتم الوصول إليه فيما لو تم تنفيذ ارتباط تأكد معقول، وفي اعتقادنا أن الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا للتأكد المحدود.

تقرير المحاسب القانوني المستقل للتأكد المحدود**إلى السادة مساهمي****شركة أرتيكس للاستثمار الصناعي (العبد اللطيف للاستثمار الصناعي سابقا)****شركة مساهمة سعودية****المملكة العربية السعودية - الرياض****تقرير التأكيد المحدود حول التبليغ المقدم من مجلس الإدارة الى مساهمي الشركة ... (تتمة)****استنتاج التأكيد المحدود**

بناءً على الإجراءات المنفذة والأدلة التي تم الحصول عليها، فلم ينم إلى علمنا ما يدعونا إلى الاعتقاد بأن تبليغ مجلس الإدارة المرفق لم يتم عرضه بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة "المادة (٧١) من نظام الشركات".

عن السيد العيوطي وشركاه**محمد العمش****عبد الله بالعمش****محاسب قانوني****ترخيص رقم (٣٤٥)****الرياض في : ٢٧ رمضان ١٤٤٦ هـ****الموافق : ٢٧ مارس ٢٠٢٥ م**